

11 April 2002
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية
الفريق العامل المعني بالمسائل المالية والنظام المالي
٨-١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢
١-١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢

اقتراح مقدم من الفلبين بشأن القواعد ١-١٠٩ (ب) و ٢-١٠٩
و ٣-١٠٩ (أ) و ٤-١٠٩ و ٥-١٠٩ (أ) من مشروع النظام المالي
الوارد في الوثيقة PCNICC/2002/WGFI/RT.1/Rev.1

القاعدة ١-١٠٩ السياسة العامة

...

(ب) يكفل المسجل، بطرق من بينها وضع مبادئ توجيهية مناسبة، واختيار
مؤسسات مصرفية حسنة السمعة ...

القاعدة ٢-١٠٩ دفتر أستاذ الاستثمارات

تسجل الاستثمارات في دفتر أستاذ الاستثمارات الذي يبين جميع التفاصيل الهامة
لكل استثمار، بما في ذلك، على سبيل المثال، القيمة الاسمية، وتكلفة الاستثمار، وتاريخ
الاستحقاق، ومكان الإيداع، والقيمة السوقية للاستثمار من حين إلى آخر كما تعكسه
كشوفات الحساب التي تقدمها المؤسسات المصرفية المعنية، وحصيلة البيع والإيرادات
المكتسبة. ويتم إمساك سجل بكل كشوفات الحساب الواردة من المؤسسات المصرفية
والمتعلقة بأي استثمار.

القاعدة ١٠٩-٣ عهدة الاستثمارات

(أ) تجرى جميع الاستثمارات عن طريق مؤسسات مصرفية حسنة السمعة يعينها المسجل وتتعهد تلك الاستثمارات.

...

القاعدة ١٠٩-٤ إيرادات الاستثمارات

(أ) تعامل الإيرادات الآتية من استثمارات الصندوق العام بوصفها إيرادات متنوعة.

(ب) تقيد الإيرادات الآتية من استثمارات صندوق رأس المال المتداول في الإيرادات المتنوعة، كما ينص على ذلك في البند ٤-٦.

(ج) تقيد الإيرادات الآتية من استثمارات تتعلق بالصناديق الاستثمارية والحسابات الاحتياطية والخاصة لحساب الصندوق الاستثماري أو الحساب الاحتياطي أو الخاص المعني.

القاعدة ١٠٩-٥ الأرباح والخسائر

(أ) يجب أن يبلغ المسجل على الفور بكل الأرباح الخففة أو الخسائر المتكبدة في الاستثمارات عند استحقاق تلك الاستثمارات أو بيعها. ويجوز للمسجل أن يأذن بشطب الخسائر في الاستثمارات بموافقة لجنة الميزانية والمالية. وتقدم للجنة الميزانية والمالية، بناء على طلبها، نسخ رسمية من دفتر أستاذ الاستثمارات وكل كشوفات الحساب الواردة من المؤسسات المصرفية والمتعلقة بتلك الاستثمارات. ويقدم بيان مفصل بالأرباح أو الخسائر في الاستثمارات، إلى الرئاسة كما يقدم، عن طريق لجنة الميزانية والمالية، إلى جمعية الدول الأطراف، وإلى مراجع الحسابات.